



سنترا المستشار
ELMOSTASHAR CENTER
— أينما وجدت الثقة —

الدولي الخاص

الفرقة الثالثة

سنترا المستشار (حقوق بنها) f

01277776870



بين مدى صحة أو خطأ العبارات الآتية :

✓	✗	العبارة	
✓		تأخذ مصر في تنظيمها لجنسيتها بحق الدم	(١)
✓		تأخذ أمريكا في تنظيمها لجنسيتها بحق الأقليم	(٢)
	✗	يجوز للدولة تنظيم جنسية دولة أخرى	(٣)
✓		لا يجوز لأفراد الدولة تنظيم جنسية دولة أخرى	(٤)
	✗	تتمتع كل دولة بحرية مطلقة في تنظيم جنسيتها	(٥)
✓		يستطيع الفرد الدفاع عن حقه في الجنسية	(٦)
✓		تكون رفع دعوي الجنسية أمام القضاء الإداري	(٧)
✓		منازعات الجنسية تكون أمام مجلس الدولة	(٨)
✓		الدولة تعلق ارادتها علي الفرد	(٩)
✓		لا يمكن للدولة ان تفرض جنسيتها بطريقة تعسفية علي الفرد	(١٠)
	✗	هل الحق في الجنسية حق ابدى	(١١)
✓		الجنسية المكتسبة عقوبتها سحب الجنسية	(١٢)
✓		الجنسية الأصلية تكون عقوبتها إسقاط الجنسية	(١٣)
	✗	يجوز اخضاع ممثلي الدول بجنسية الدولة المضيفه بناءً علي حق الاقليم	(١٤)
	✗	يجوز لدولة فرض جنسيتها علي رعايا دولة أخرى	(١٥)
	✗	هل يتم منح الجنسية المصرية لكل من يتحدث باللغة العربية	(١٦)
✓		لا يجوز اخضاع ممثلي الدول بجنسية الدولة المضيفه بناءً علي حق الاقليم	(١٧)
✓		لا يجوز لدولة فرض جنسيتها علي رعايا دولة أخرى مادام لا يقيموا بها او يولده عليها	(١٨)
✓		لا يجوز لأي دولة ان تنظم جنسيتها خلاف الاسس والاعراف المتعارف عليها	(١٩)
✓		لا بد من الاعتراف بإرادة الفرد بالجنسية المكتسبة وليس الجنسية الأصلية	(٢٠)
	✗	تعد الجنسية رابطة ابدية	(٢١)
	✗	يجوز للدولة ان تخير احد رعاياها في جنسية دولة أخرى	(٢٢)
✓		حق الفرد في الجنسية يعتبر احد حقوق الإنسان المنصوص عليه	(٢٣)
✓		كل دولة لها الحق في ان تحدد من هم مواطنيها	(٢٤)

٢٥	يحق للدولة ان تمنح جنسيتها لشخص أجنبي رغماً عن إرادته	✗
٢٦	يجوز اخضاع الدبلوماسيين وممثلي الدول بجنسية الدولة المضيضة بناءً علي حق الاقليم	✗
٢٧	يجوز اخضاع ابناء اعضاء البعثات بجنسية الدولة المضيضة بناءً علي حق الاقليم	✗
٢٨	لا يجوز فرض الجنسية علي الفرد بطريقة تحكمية دون إرادته	✓
٢٩	الجنسية الأصلية تنسب للشخص بتاريخ لاحق بعد الميلاد	✗
٣٠	الجنسية الأصلية تفرض علي الشخص رغم عن إرادته	✓
٣١	الجنسية المكتسبة تفرضها الدولة علي الشخص رغم عن إرادته	✗
٣٢	ليس لإرادة الفرد دوراً في اكتساب الجنسية الأصلية	✓
٣٣	الجنسية الأصلية تسمى بالجنسية المختارة	✗
٣٤	الجنسية الأصلية تسمى بجنسية الميلاد	✓
٣٥	يكتسب الشخص الجنسية الأصلية بناءً علي التجنس	✗
٣٦	الافتقار الي الجنسية قد يحدث وقت الميلاد فقط	✗
٣٧	عديم الجنسية لا دولة تحميه ولا وطن يأويه	✓
٣٨	تعدد الجنسيات يعتبر ميزة	✗
٣٩	تراكم الجنسيات يعني ان الشخص يحمل جنسية أكثر من دولة	✓
٤٠	جنسية التعمير تطلق علي الجنسية الأصلية فقط	✗
٤١	يفضل المشرع المصري الجنسية المصرية علي الجنسيات الأخرى في حالة تعدد الجنسيات	✓
٤٢	يعد بالجنسية الفعلية اذا كان الشخص متعدد الجنسيات	✓
٤٣	في حالة انعدام الجنسية يفضل قانون الموطن علي قانون الجنسية	✓
٤٤	تمنح الجنسية الأصلية بناءً علي حق الدم فقط	✗
٤٥	تمنح الجنسية المكتسبة بناءً علي حق الدم والاقليم	✗
٤٦	يجوز للدولة ان تفرض الجنسية المكتسبة علي تابعيها	✗
٤٧	الجنسية المكتسبة يمكن ان تفرض بقوة القانون	✗
٤٨	يمكن لوزير الداخلية منح اقامة داخلية لمدة عشر سنوات داخل البلاد	✓
٤٩	في التجنس الاستثنائي يختص رئيس مجلس الوزراء بفحص طلبات التجنس	✓
٥٠	يتم فحص طلب التجنس لمدة اقصاها ثلاثة اشهر من تاريخ التقديم سواء الإلكتروني او مقدم في الوحدة	✓
٥١	اذا تم منح الجنسية للشخص تصدر في الجريدة الرسمية في اليوم التالي لتاريخ الاصدار	✓

✓		سحب الجنسية يقع علي المواطن مكتسب الجنسية وليس الأصل	(٥٢)
✓		إسقاط الجنسية يوقع علي الجنسية الأصلية وليس المكتسبة	(٥٣)
✓		يجوز توقيع عقوبة سحب الجنسية علي المواطن الأصل الذي يحمل الجنسية الأصلية	(٥٤)
✓		الزواج المختلط يقتصر اثره علي الزوجة فقط وليس الزوج	(٥٥)
✓		يجوز لرئيس الجمهورية منح الجنسية لمن قام بخدمات جليلة للدولة	(٥٦)
✓		المشعر المصري يأخذ بحق الدم في الجنسية المصرية	(٥٧)
✓		الاولاد القصر يجوز لهم اكتساب الجنسية المصرية اذا كانت اقامتهم في مصر	(٥٨)
	✗	تقوم الجنسية علي الولاء الدائم	(٥٩)
	✗	يجوز للفرد تغيير جنسية دولته بإرادته المنفردة	(٦٠)
	✗	الأجنبي الذي اكتسب الجنسية المصرية سيخضع مباشرة لكافة حقوقه السياسية بمجرد اكتسابه الجنسية	(٦١)
	✗	الأجنبي الذي يكتسب الجنسية المصرية بالتجنس فإن زوجته تكتسب الجنسية المصرية بمجرد اكتسابه لها	(٦٢)
	✗	الأجنبي الذي يتزوج من مصرية سيصبح اكتسابه للجنسية بمجرد التزوج بها	(٦٣)
	✗	الأجنبية التي تتزوج من مصري تكتسب الجنسية بمجرد مرور سنة	(٦٤)
✓		الأجنبية التي تكتسب الجنسية المصرية فإن أولادها القصر المقيمين في مصر يكتسبوا الجنسية المصرية رغم احتفاظهم بالجنسية الأجنبية	(٦٥)
✓		يجوز للأجنبي الذي قام بشراء عقار بمبلغ ٢٠٠ الف دولار امريكي التقدم بطلب لاكتساب الجنسية المصرية	(٦٦)
	✗	يشترط في الأجنبية التي تتزوج من مصري ان تكون ملزمة باللغة العربية	(٦٧)
✓		الإلمام باللغة العربية في حالة التجنس الاستثنائي وفي حالة الإقامة الطويلة وحالة الميلاد	(٦٨)
	✗	يقصد بالميلاد المضاعف لاكتساب الجنسية المصرية ميلاد الشخص وأمه فقط في مصر	(٦٩)
✓		يقصد بالميلاد المضاعف لاكتساب الجنسية المصرية ميلاد الشخص وميلاد الأم والأب في مصر	(٧٠)
	✗	يجوز للدولة تجريد الشخص من جنسيته بطريقة تعسفية	(٧١)
	✗	اكتساب الجنسية المصرية في حالة التجنس الإستثنائي بقرار من مجلس الوزراء	(٧٢)
✓		القرار بسحب الجنسية واسقاط الجنسية قرار يصدر من مجلس الوزراء وليس من رئيس المجلس فقط	(٧٣)
	✗	الأجنبية التي تزوجت من مصري تفقد الجنسية بمجرد زواجها من مصري	(٧٤)
	✗	قرار السحب او الاسقاط يصدر من مجلس الوزراء	(٧٥)

✓		من حق الأبناء القصر اكتساب الجنسية بمجرد اكتساب الأب أو الأم للجنسية	(٧٦)
	✗	الذي يكتسب الجنسية المصرية يتمتع بجميع الحقوق السياسية	(٧٧)
	✗	التجنس علي اعتبارات أدبية يصدر من وزير الداخلية	(٧٨)
✓		التجنس علي اعتبارات أدبية يصدر من رئيس الجمهورية	(٧٩)
	✗	يجوز سحب او اسقاط الجنسية بقرار من مجلس الوزراء دون عرضه علي مجلس الوزراء	(٨٠)
✓		يمتد قرار سحب الجنسية الي الشخص والتابعين له	(٨١)
	✗	يجوز سحب الجنسية بقرار من وزير الداخلية دون التقيد بمدة معينة	(٨٢)
✓		أخذ المشرع المصري بحق الدم في تنظيم الجنسية المصرية الأصلية	(٨٣)
	✗	أخذ المشرع المصري بحق الدم فقط في تنظيم الجنسية المصرية الأصلية	(٨٤)
✓		سحب الجنسية يكون بقرار مسبب بعد عرضه علي مجلس الوزراء	(٨٥)
✓		الميلاد المضاعف هو شخص أجنبي ولد في مصر وميلاد أبيه أو أمه في مصر	(٨٦)
	✗	الميلاد المضاعف هو شخص أجنبي ولد في مصر وميلاد أبيه فقط في مصر	(٨٧)
✓		تعد الجنسية أداة توزيع الافراد بين الدول .	(٨٨)
✓		تنعقد سلطة منح الجنسية على الدولة منفردة	(٨٩)
✓		يقتصر منح الجنسية على الدول المعترف لها الشخصية الدولية	(٩٠)
	✗	يجوز منح المستعمرات الجنسية	(٩١)
✓		لا تستطيع المستعمرات منح الجنسية لغياب شخصيتها الدولية	(٩٢)
	✗	يجق للقبيلة منح الجنسية لابنائها	(٩٣)
	✗	يشترط أن تكون الدولة كاملة سياده لمنح الجنسية	(٩٤)
✓		الدول الخاضعة للانتداب أو الوصاية يجوز منحها الجنسية	(٩٥)
	✗	إذا اسلبت من الدولة شخصيتها الدولية يجوز منعها الجنسية	(٩٦)
✓		يستبعد من منح الجنسية اشخاص القانون الخاص	(٩٧)
✓		لا يجوز الدولة الواحدة سواء أكانت بسيطة أم مركبة ان تمنح سوي جنسية واحدة	(٩٨)
✓		الدولة ذات الشخصية الدولية الواحدة لا تملك منح أكثر من جنسية	(٩٩)
	✗	الجماعة أو الأسرة تصلح أن تكون طرفا في رابطة الجنسيه	(١٠٠)
	✗	يشترط لثبوت الشخصية القانونية ضرورة توافر أهلية الاداء	(١٠١)
✓		تثبت الجنسية للطفل غير المميز والمجنون	(١٠٢)
✓		للشخص الاعتباري شخصية قانونية حقيقية وجنسية حقيقية	(١٠٣)

✓		قواعد الجنسية قواعد وطنية نابعة من إرادة المشرع الوطني	١٠٤
✓		لكل فرد الحق في جنسية واحدة ولا يجوز حرمانه من تغييرها أو تجريده منها بطريقة تحكمية	١٠٥
✓		اغفال إرادة الشخص في كسب الجنسية الطارئة يعد أمراً مخالفاً للعرف الدولي	١٠٦
✓		تفقد المرأة الوطنية جنسيتها عندما تتزوج من أجنبي	١٠٧
	✗	إذا ثبت تمتع الشخص بأكثر من جنسية مفروضه يجوز لاية دولة من الدول التي يتمتع بجنسيتها حرمانه من حرية التخلي عنها	١٠٨
	✗	يتم تجريد الأجنبي التي اكتسبت جنسية زوجها الوطني من الجنسية الأخيرة إذا انقضت رابطة الزوجية	١٠٩
✓		تثبت جنسية التعمير للشخص فور ولادته وقد يكتسبها فيما بعد	١١٠
✓		يطلق على الجنسية الأصلية الجنسية الممنوحة أو المفروضة	١١١
✓		إذا كان الولد يحمل جنسية أجنبية قبل ثبوت نسبة وتعامل بها فلا أثر لها على ثبوت الجنسية المصرية	١١٢
	✗	تقتصر آثار التجنس على المتجنس وحدة ولا تمتد إلى جميع من يرتبطون به من أفراد أسرته	١١٣
✓		يكتسب الأبناء القصر لابن الأم المصرية وأب أجنبي الجنسية المصرية منذ لحظة اكتساب الأب لها	١١٤
	✗	يترتب على اكتساب الأجنبي الجنسية المصرية اكتساب زوجة أياها	١١٥
✓		إذا توفي ابن الأم المصرية الذي ولد قبل العمل بالقانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ م تاركا أبناء له قبل وفاته يتمتعون أحفاد هذه الأم المصرية بالجنسية المصرية	١١٦
✓		الجنسية المصرية التي تثبت لمجهول الأبوين هي جنسية مؤقتة	١١٧
✓		التجنس ليس حقا للفرد بل هو منحة من الدولة يخضع لتقديرها المطلق	١١٨
	✗	أخذ المشرع المصري في قانون الجنسية بمبدأ الوحدة داخل العائلة	١١٩
	✗	أخذ المشرع المصري بمبدأ استقلال المرأة بجنسيتها	١٢٠
✓		اكتساب الجنسية بالزواج ليس من حالات التجنس	١٢١
	✗	يترتب على اكتساب الأجنبي الجنسية المصرية اكتساب زوجته إياها	١٢٢
✓		يقتصر مبدأ التبعية العائلية على تبعية الأسرة للرجل فقط	١٢٣
✓		ألحق المشرع الأولاد القصر بجنسية الأب الذي يتجنس بالجنسية المصرية إعمالاً لمبدأ التبعية العائلية	١٢٤
	✗	قصر حق اكتساب الجنسية على الأولاد القصر للاب الأجنبي دون الأم الأجنبية	١٢٥
✓		ساوي المشرع المصري بين الأب والأم في منح الجنسية المصرية الأصلية لأولادهما بناء على حق الدم المطلق لهما	١٢٦
	✗	الأبناء القصر للأم الأجنبية إلى اكتسبت الجنسية المصرية يحق لهم اكتساب الجنسية المصرية	١٢٧
	✗	الأولاد القصر الذي كان ميلادهم قبل اكتساب الأم الأجنبية للجنسية المصرية يحق لهم اكتساب الجنسية المصرية	١٢٨

✓		الأولاد القصر الذين كان ميلادهم بعد اكتساب الجنسية المصرية يتمتعون بالجنسية المصرية الأصلية	١٢٩
✓		الأولاد الذين بلغوا سن الرشد وقت اكتساب الأب الجنسية المصرية فلا يكتسبون هذه الجنسية تبعا لوالدهم	١٣٠
✓		الأنباء القصر للام الأجنبية التي اكتسبت الجنسية المصرية قبل صدور حكم المحكمة الدستورية العليا ولم يبلغوا سن الرشد وقت صدور حكم المحكمة يجوز لهم اكتساب الجنسية المصرية بقوة القانون	١٣١
✓		يترتب على الدخول في الجنسية المصرية المكتسبة أن يصبح الشخص متمتعاً بالصفة الوطنية	١٣٢
	✗	يكتسب الشخص الجنسية المصرية من تاريخ صدور قرار من وزير الداخلية بالنسبة لمن اكتسبها بطريق التجنس العادي فقط	١٣٣
✓		يكتسب الشخص الجنسية المصرية من تاريخ صدور قرار من وزير الداخلية بالنسبة لمن اكتسبها بطريق التجنس العادي او بطريقة التجنس الخاص	١٣٤
	✗	المرأة الأجنبية التي تدخل في الجنسية المصرية بسبب الزواج من مصري تحتاج لصدور قرار من وزير الداخلية لاكتسابها الجنسية المصرية	١٣٥
	✗	الأجنبية التي تنسج زوجها الاجنبي بالجنسية المصرية فإن دخولها في الجنسية المصرية يحتاج لصدور قرار من وزير الداخلية	١٣٦
✓		الأولاد القصر يدخلون في الجنسية المصرية بالتبعية لآبيهم الي تنسج بها اعتبارا من تاريخ دخول الأب في هذه الجنسية	١٣٧
	✗	يجوز للأجنبي الذي اكتسب الجنسية المصرية حق التمتع بمباشرة الحقوق السياسية	١٣٨
✓		الداخلون في الجنسية المصرية بناء على التجنس الخاص المبني على الأصل المصري يحرمون من الحقوق	١٣٩
	✗	الداخلون في الجنسية المصرية بناء على اعتبارات أدبية يجوز حرمانهم من التمتع بالحقوق	١٤٠
✓		يجوز إعفاء أي شخص من الداخلين في الجنسية المصرية من قيود الحرمان إذا كان هذا الشخص قد انضم للقوات المسلحة محارب صفوفها	١٤١
✓		تستطيع السلطة التنفيذية ان ترفض منح الشخص جنسية أخرى غير جنسيته	١٤٢
	✗	التجنس بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن بالتجنس يخرج الشخص من الجنسية المصرية	١٤٣
✓		إذا حصل الشخص على الاذن بالتجنس ولكنه لم يتمكن من الدخول في الجنسية الاجنبية يظل محتفظا بجنسيته المصرية	١٤٤
✓		يجوز للمتجنس بجنسية اجنبية حق طلب الاحتفاظ له ولزوجته واولاده القصر بالجنسية المصرية	١٤٥
	✗	حق المتجنس في الاحتفاظ بالجنسية المصرية لا يخضع للسلطة التقديرية للدولة	١٤٦
	✗	يترتب على زوال الجنسية المصرية للزوج لتجنسه بجنسية أجنبية زوالها عن زوجته	١٤٧
✓		يترتب على زوال الجنسية المصرية للأب لتجنسه بجنسية أجنبية زوالها عن أولاده القصر	١٤٨

✓		الأولاد القصر يفقدون الجنسية المصرية ويصبحون أجنبى من تاريخ دخول أبيهم في جنسية اجنبية	١٤٩
	✗	المصرية الأصلية تفقد جنسيتها المصرية بزواجها من اجنبى	١٥٠
✓		المصرية التي كسبت الجنسية المصرية بسبب الزواج من مصري تفقد الجنسية المصرية بمجرد زواجها من اجنبى	١٥١
	✗	المرأة التي كسبت الجنسية المصرية بالتبعية لزوجها تفقد الجنسية عند انتهاء الزوجية	١٥٢
✓		المرأة التي اكتسبت الجنسية المصرية بالتبعية لزوجها لا تفقد الجنسية إذا استردت جنسيتها الاجنبية	١٥٣
✓		جنسية المرأة التي أصبحت مصرية بسبب الزواج تفقد جنسيتها المصرية إذا انقضت رابطة الزوجية	١٥٤
✓		الاجنبية التي أصبحت مصرية بسبب الزواج ثم انحلت رابطة الزوجية لا تفقد جنسيتها المصرية إذا تزوجت من أجنبى	١٥٥
	✗	إذا استردت الزوجة بعد انقضاء رابطة الزوجية جنسيتها الأجنبية فلا تفقد جنسيتها المصرية	١٥٦
✓		إذا استردت الزوجة بعد انقضاء رابطة الزوجية جنسيتها الاجنبية فإنها تفقد جنسيتها المصرية بقوة القانون	١٥٧
✓		يجوز بقرار مسبب من مجلس الوزراء سحب الجنسية المصرية على كل من اكتسبها بطريق الغش خلال العشر سنوات التالية لاكتسابه اياها	١٥٨
✓		تعتبر آثار السحب فردية أى تنصرف الي من سحبت الجنسية وحدة دون غيره	١٥٩
✓		إذا صدر قرار الاسقاط خاليا من العيوب فإنه يحدث أثرة من تاريخ صدوره دون أن يكون له أثر رجعي	١٦٠
	✗	يعلق المشرع المصرى استرداد الجنسية المصرية للأولاد القصر على موافقة السلطة التنفيذية	١٦١
✓		بالنسبة للأولاد القصر يصبح الشخص مصريا من تاريخ اعلان رغبته دون حاجة إلى صدور قرار باسترداد الجنسية المصرية	١٦٢
✓		تعد الجنسية أداة توزيع الافراد داخل الدول وتحديد ركن الشعب	١٦٣
✓		يقتصر منح الجنسية علي الدول المعترف لها بالشخصية الدولية	١٦٤
	✗	تستطيع المستعمرات ان تقوم بمنح الجنسية	١٦٥
✓		الدولة ناقصة السيادة يجوز لها ان تمنح الجنسية	١٦٦
	✗	يجوز لأشخاص القانون العام الداخلي وأشخاص القانون الخاص ان يمنحو الجنسية	١٦٧
	✗	يجوز للدولة ان تقوم بمنح جنسيتين	١٦٨
✓		تثبت الجنسية لكل انسان لديه شخصية قانونية مستقلة	١٦٩
✓		الشخص الاعتباري له شخصية قانونية وبالتالي يحمل الجنسية	١٧٠
	✗	الجنسية هي علاقة تعاقدية بين الفرد والدولة	١٧١
✓		الجنسية هي علاقة تنظيمية بين الفرد والدولة	١٧٢

١٧٣	يجوز فرض الجنسية علي الفرد بطريق تحكمية	✗
١٧٤	يجوز للشخص ان يقوم بتغيير جنسيته	✓
١٧٥	يجوز تجريد الشخص من جنسيته بطريقة تحكمية	✗
١٧٦	تراكم الجنسيات يعني تمتع الشخص باكثر من جنسية	✓
١٧٧	من اساليب تلافي الافتقار للجنسية المعاصر للميلاد تدعيم حق الدم بحق الاقليم	✓
١٧٨	الجنسية الاصلية هي الجنسية التي تثبت لشخص لحظة ولادته	✓
١٧٩	الجنسية المكتسبة هي الجنسية التي تثبت للشخص بعد ميلاده	✓
١٨٠	اخذ المشرع المصري في قانون الجنسية الصادر عام ١٩٧٥ عبدا بمبدأ وحدة الجنسية داخل العائلة	✓
١٨١	اخذ المشرع المصري في قانون الجنسية الصادر عام ١٩٧٥ بمبدأ استقلال المرأة بجنسيتها	✗
١٨٢	يرتد اكتساب جنسية الزوجة الاجنبية لجنسية زوجها الي يوم الزواج	✗
١٨٣	يشترط لاكتساب الجنسية المصرية من جانب الزوجة الاجنبية وجود زوجية صحيحة ثابتة في وثيقة رسمية	✓
١٨٤	يشترط في اكتساب الجنسية المصرية من جانب الزوجة ضرورة اعلان من الزوجة لوزير الداخلية برغبتها في كسب الجنسية المصرية	✓
١٨٥	يشترط لاكتساب الزوجة الاجنبية الجنسية المصرية بلوغها سن الرشد	✗
١٨٦	من شروط اكتساب الزوجة الاجنبية الجنسية المصرية استمرار الزوجية قائمة مدة سنة واحدة	✗
١٨٧	يشترط لاكتساب الزوجة الاجنبية الجنسية المصرية عدم صدور قرار من وزير الداخلية خلال مدة سنتين بحرمان الزوجة من الدخول في الجنسية المصرية	✓
١٨٨	الجنسية التي تحصل عليها الزوجة الاجنبية هي جنسية اصلية	✗
١٨٩	يقتصر اثر التجنس علي المتجنس بشخصه	✗
١٩٠	يمتد اثر التجنس الي اولاد المتجنس القصر وزوجته	✓
١٩١	ياخذ المشرع المصري بمبدأ التبعية العائلية بصورة مقيدة	✓
١٩٢	لم يأخذ المشرع المصري بمبدأ التبعية العائلية بصورة مقيدة	✗
١٩٣	يحق للأولاد القصر بعد اكتسابهم الجنسية المصرية ان يعلنو رغبتهم في التخلي عنها خلال سنة من بلوغهم سن الرشد	✓
١٩٤	المرأة الاجنبية التي تكتسب الجنسية المصرية لها الحق في منح الجنسية المصرية لاولادها القصر مساواة بحق الرجل	✓
١٩٥	يطبق نص المادة السادسة من قانون الجنسية المصرية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ علي الاولاد القصر والبالغين والزوجة	✗

✓		١٩٦ من اثار اكتساب الجنسية المصرية اكتساب الصفة الوطنية
	✗	١٩٧ ساوي المشروع بين الاجنبي الذي اكتسب الجنسية المصرية المكتسبة وبين من يحمل الجنسية المصرية الاصلية
✓		١٩٨ لا يكون للأجنبي الذي اكتسب الجنسية المصرية حق التمتع بمباشرة الحقوق السياسية قبل انقضاء خمس سنوات من تاريخ اكتساب هذه الجنسية
✓		١٩٩ لا يجوز انتخاب الاجنبي الذي اكتسب الجنسية المصرية او تعيينه في اية هيئة نيابية قبل مضي عشر سنوات
	✗	٢٠٠ الحرمان من التمتع بالحقوق بعد اكتساب الجنسية المصرية يشمل الداخلون في الجنسية المصرية بناء علي اعتبارات ادبية
	✗	٢٠١ المصرية الاصلية تفقد جنسيتها المصرية بزواجها من اجنبي
	✗	٢٠٢ اختيار القاصر لجنسيته ابيه الاصلية يخضع لتقدير السلطة التنفيذية
✓		٢٠٣ من حق المولود لام مصرية واب غير مصري الحصول علي الجنسية المصرية الاصلية
	✗	٢٠٤ يأخذ المشرع المصري بمعيار حق الاقليم كأساس لمنح الجنسية المصرية الاصلية
	✗	٢٠٥ المصرية التي تتزوج من اجنبي تفقد جنسيتها المصرية اذا اعلنت وزير الداخلية رغبتها في اكتساب جنسية
	✗	٢٠٦ الاجنبية التي تتزوج من مصري تكتسب الجنسية المصرية بمجرد زواجها الصحيح منه
	✗	٢٠٧ المصرية التي فقدت الجنسية المصرية بدخولها في جنسية زوجها الأجنبي لا تسترد الجنسية المصرية عند انتهاء هذا الزواج الا اذا تخلت عن الجنسية الاجنبية التي اكتسبتها
	✗	٢٠٨ يجوز بقرار مسبب من وزير الداخلية اسقاط الجنسية المصرية عن المصرية الذي تجنس بجنسية دولة اجنبية دون الحصول علي اذن بذلك من وزير الداخلية
	✗	٢٠٩ يجوز سحب الجنسية المصرية في اي وقت اذا تم اكتسابها في تاريخ لاحق علي الميلاد بطريق الغش او الخداع
	✗	٢١٠ يترتب علي التجنس بالجنسية المصرية تمتع المتجنس بكافة الحقوق والامتيازات التي تتمتع بها المصري الاصيل بمجرد اكتسابه للجنسية المصرية
	✗	٢١١ لا يجوز لمن يكتسب الجنسية المصرية اللاحقة علي الميلاد ان يرشح نفسه لعضوية مجلس النواب قبل مضي خمس سنوات من تاريخ تجنسه
	✗	٢١٢ للأولاد القصر الذين فقدوا الجنسية المصرية لتجنس ابيهم بجنسية اجنبية ودخولهم فيها حق استرداد الجنسية المصرية بقوة القانون خلال سنتين من تاريخ بلوغهم سن الرشد
✓		٢١٣ الجنسية هي رابطة سياسية وقانونية بين الفرد والدولة
✓		٢١٤ تتمتع كل دولة بحرية مطلقة في تنظيم جنسيتها
✓		٢١٥ الشخص متعدد الجنسية هو شخص يتمتع بجنسية دولتين او اكثر
	✗	٢١٦ قواعد الجنسية قواعد قانونية خالصة مانعة من ارادة المشرع الوطني
✓		٢١٧ الجنسية علاقة سياسية وقانونية بين الفرد والدولة

✓		رابطه الجنسية هي رابطة تنظيمية بين الفرد والدولة	٢١٨
✓		تتمتع الدولة بحرية مطلقة في مادة الجنسية	٢١٩
	✗	يشترط في الدولة مانحة الجنسية ان تكون كاملة السيادة وفقا لقواعد القانون الدولي العام	٢٢٠
✓		يشترط في الشخص حتي يكون طرفا في رابطة الجنسية ان يتمتع بالشخصية القانونية	٢٢١
✓		مفتقر الجنسية شخص لا تسبغ عليه اي دولة صفة الوطنية	٢٢٢
✓		للوقاية من مشكلة عديم الجنسية اللاحقة للميلاد يجب الحد من اسباب تجريد الجنسية	٢٢٣
✓		تعد الجنسية اداة توزيع الافراد داخل الدول وتحدد ركن الشعب	٢٢٤
✓		الجنسية معيار للتمييز بين شعب الدولة فتمييز بين الوطني والاجنبي	٢٢٥
	✗	اطراف رابطة الجنسية هم الجماعة والدولة	٢٢٦
	✗	اطراف رابطة الجنسية هم الاسرة والدولة	٢٢٧
✓		اطراف رابطة الجنسية هم الفرد والدولة	٢٢٨
	✗	تستطيع المستعمرات واقاليم الدولة الاتحادية منح الجنسية	٢٢٩
✓		تملك الدولة ناقصة السيادة منح الجنسية اذا احتفظت بشخصيتها الدولية	٢٣٠
	✗	يجوز للدولة ان تمنح اكثر من جنسية	٢٣١
✓		لا يجوز للدولة الواحدة ان تمنح سوي جنسية واحدة	٢٣٢
	✗	الجنسية علاقة تعاقدية بين الفرد والدولة	٢٣٣
✓		الجنسية علاقة تنظيمية بين الفرد والدولة	٢٣٤
	✗	الجنسية هي انتساب الشخص الي سلالة بشرية بذاتها	٢٣٥
	✗	يفيد مدلول الجنسية عن انتماء الفرد الي امة معينة	٢٣٦
	✗	من طرق الوقاية من تراكم الجنسيات المعاصر للميلاد تقرير حق الخيار واحترام ارادة الفرد	٢٣٧
	✗	من طرق الوقاية من تعدد الجنسية اللاحق للميلاد توحيد اسس كسب الجنسية	٢٣٨
✓		اذا كان للشخص جنسيتان جاز لكل دولة من الدول التي يتمتع بجنسيتها ان تعتبره من رعاياها	٢٣٩
✓		معيار الجنسية الفعلية او الواقعية هو الذي يعتد به لاختيار جنسية الشخص متعدد الجنسية اذا اثر هذا التحديد في دولة ثالثة	٢٤٠
	✗	يجب الاعتراف بالفرد متعدد الجنسية لاختيار جنسيته اذا اثر ذلك في دولة ثالثة	٢٤١
✓		من اساليب تلافي الاقتتار للجنسية الطارئ بعد الميلاد تعليق فقد الجنسية الاولى علي كسب الجنسية الجديدة	٢٤٢
	✗	من اساليب تلافي الاقتتار للجنسية الطارئ بعد الميلاد تدعيم حق الدم بحق الاقليم	٢٤٣
✓		الاخذ بحق الدم المستمد من الام من اساليب تلافي انعدام الجنسية المعاصر للميلاد	٢٤٤
	✗	ينظم القانون الدولي الخاص العلاقة بين الافراد	٢٤٥
✓		ينظم القانون الدولي الخاص العلاقات بين الافراد ذات العنصر الاجنبي	٢٤٦
✓		رابطه الجنسية هي اداة معرفة الوطني من الاجنبي	٢٤٧
	✗	لا يقتصر منح الجنسية علي الدول المعترف لها بالشخصية الدولية	٢٤٨

٢٤٩	يحق للقبيلة ان تمنح الجنسية لأبنائها	(X)	
٢٥٠	لا يحق للقبيلة ان تمنح الجنسية لأبنائها		(✓)
٢٥١	يحق للدولة ناقصة السيادة ان تقوم بمنح الجنسية لمواطنيها		(✓)
٢٥٢	لا يشترط لكي تقوم الدولة بمنح الجنسية ان تكون كاملة السيادة		(✓)
٢٥٣	يشترط لاكتساب الفرد الجنسية ان يكون لديه اهلية وجوب واهلية أداء	(X)	
٢٥٤	إذا اكتسب الفرد الجنسية فلا يجوز له بعد ذلك ان يقوم بتغييرها او التخلي عنها	(X)	
٢٥٥	يقتصر اثر التجنس بصورتيه العادية والخاصة علي المتجنس بشخصه	(X)	
٢٥٦	الجنسية هي رابطة ابدية دائمة بين الفرد والدولة	(X)	
٢٥٧	يقتصر منح الجنسية علي الدولة كاملة السيادة فقط	(X)	
٢٥٨	تتمتع كل دولة بحرية مطلقة في تنظيم جنسيتها		(✓)
٢٥٩	الجنسية الاصلية تفرضها الدولة بقوة القانون علي الشخص رغما عن ارادته .		(✓)
٢٦٠	الجنسية المكتسبة هي تلك الجنسية التي تثبت للشخص في تاريخ لاحق بعد الميلاد		(✓)
٢٦١	المصرية التي تتزوج من اجنبي تفقد الجنسية المصرية بمجرد زواجها الصحيح منه	(X)	
٢٦٢	الاجنبي الذي يكتسب الجنسية المصرية بالتجنس فإن زوجته الاجنبية تكتسب الجنسية المصرية بمجرد اكتساب زوجها لها .	(X)	
٢٦٣	يجوز للأجنبي الذي يتزوج من مصرية اكتساب الجنسية المصرية بهذا الزواج		(✓)

اختبار ١

بين مدى صحة أو خطأ العبارات الآتية :

✓	✗	العبارة	
	✗	اكتساب الجنسية المصرية بناء على التجنس بالإقامة العادية مدة ١٠ سنوات يكون بقرار يصدر من وزير الخارجية	(١)
	✗	تتمتع كل دولة بحرية مطلقة في تنظيم جنسيتها	(٢)
✓		تراكم الجنسيات قد يحدث في وقت الميلاد كما يمكن أن يحدث في تاريخ لاحق بعد الميلاد	(٣)
✓		يشترط لاكتساب الجنسية المصرية بالتجنس العادي بالإقامة الطويلة أن يكون طالب التجنس ملماً باللغة العربية	(٤)
✓		من أساليب تلافي الافتقار إلى الجنسية الذي يحدث بعد الميلاد تعليق فقد الجنسية الأولى على الاكتساب الفعلي للجنسية الجديدة	(٥)
	✗	الجنسية رابطة أبدية دائمة بين الفرد والدولة	(٦)
✓		ينظم الجنسية المصرية القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥	(٧)
✓		الجنسية رابطة سياسية وقانونية واجتماعية بين الفرد والدولة	(٨)
	✗	يجوز إخضاع أبناء ممثلي البعثات الدبلوماسية الأجنبية لقاعدة كسب الجنسية على أساس حق الإقليم	(٩)
✓		الجنسية المكتسبة تسمى بالجنسية الطارئة أو اللاحقة لأنها تكتسب في تاريخ لاحق بعد الميلاد	(١٠)
	✗	الإفتقار إلى الجنسية يحدث في وقت الميلاد فقط	(١١)
✓		جنسية التعمير تطلق على الجنسية الأصلية والجنسية المكتسبة	(١٢)
	✗	يقتصر منح الجنسية على الدولة كاملة السيادة فقط	(١٣)
✓		الجنسية هي أداة توزيع الأفراد بين الدول وتحديد نصيب كل دولة من الأفراد التي تكون ركن الشعب بها	(١٤)
	✗	حق الإقليم يعني أن المولود يستمد جنسيته من أحد والديه أو كليهما بصرف النظر عن المكان الذي ولد فيه	(١٥)
✓		طرفا رابطة الجنسية هما الفرد والدولة	(١٦)
✓		الجنسية الأصلية تسمى بجنسية الميلاد لأنها تثبت للشخص في وقت الميلاد	(١٧)
	✗	وفقاً لقانون الجنسية المصرية الحالي فإن المولود لأمر مصرية وأب أجنبي لا يكتسب الجنسية المصرية الأصلية لأن الأب لم يكن مصرياً وقت الميلاد	(١٨)
✓		يقصد بتراكم الجنسيات تمتع الشخص بأكثر من جنسية وفقاً لقوانين الدول التي يحمل جنسيتها	(١٩)
✓		كل دولة تحدد بمقتضى تشريعها من هم مواطنيها	(٢٠)

اختبار ٢

✓		يجوز للدول ناقصه السياده أن تمنح الجنسية لشعبها	(١)
✓		الجنسية علاقه تنظيمه بين الفرد والدوله	(٢)
	✗	تمنح الدوله بحريه مطلقه في تنظيم جنسياتها مقيده	(٣)
	✗	لا يجوز للفرد أن يقوم بتغير جنسيته	(٤)
	✗	تعدد الجنسيات هو ميزة من مزايا الجنسية	(٥)
	✗	تراكم الجنسيات أو تعدد الجنسيات لا يحدث إلا وقت الميلاد فقط	(٦)
✓		يطبق علي حاله الشخص عديم الاهليه قانون موطنه	(٧)
	✗	انعدام الجنسية لا يتصور الا في وقت لاحق علي الميلاد	(٨)
✓		من القيود الوارده علي حريه الدوله في تنظيم جنسياتها عدم جواز منح أبناء ممثلي البعثات الدبلوماسيه الاجنبيه الجنسيه بناء علي حق الإقليم	(٩)
✓		لا يجوز لدوله تنظيم جنسيه غير جنسياتها	(١٠)
✓		لا يجوز اكتساب الجنسيه الاصليه بناء علي التجنس	(١١)
	✗	يجوز اكتساب الجنسيه المكتسبه بناء علي حق الدم	(١٢)
✓		يجوز منح الجنسيه الاصليه بناء علي حق الدم	(١٣)
✓		يجوز منح الجنسيه المصريه المكتسبه بناء علي ميلاد الأجنبي في مصر	(١٤)
✓		حق الإقليم يعني أن يستمد المولود جنسيته فور ولادته من جنسيه الدوله التي ولد علي إقليمها بصرف النظر عن جنسيه والديه	(١٥)
✓		تسمي الجنسيه الاصليه بالجنسيه المفروضه	(١٦)
✓		الجنسيه الاصليه تكتسب للشخص وقت الميلاد فقط	(١٧)
✓		الجنسيه المصريه الاصليه تكتسب بناء علي حق الدم	(١٨)
	✗	يشترط ولاده الشخص وأبيه في مصر وأمه في مصر لاكتساب الجنسيه المصريه المكتسبه	(١٩)
✓		يجوز اكتساب الجنسيه الطارئه أو المكتسبه بناء علي ميلاد الشخص في مصر أو ميلاد أمه في مصر	(٢٠)
	✗	يجوز منح الجنسيه المصريه الاصليه لكل من ولد لاب مصري فقط	(٢١)
	✗	يجوز منح الجنسيه بناء علي شراء عقار بمبلغ ٢٥٠ الف دولار امريكي	(٢٢)

✓		(٢٣) يجوز منح الجنسية المصرية في حاله التجنس الاستثماري بناء علي انشاء أو مشاركة مشروع استثماري بمبلغ ٢٥٠ ألف دولار أمريكي
✓		(٢٤) الوديعة التي يجوز اكتساب الجنسية المصرية المكتسبه تكون قيمتها ٥٠٠ ألف دولار
	✗	(٢٥) يصدر قرار منح الجنسية المصرية المكتسبه بناء علي حالات التجنس الاستثماري من وزير الداخلية
	✗	(٢٦) يصدر قرار سحب الجنسية وإسقاطها من وزير الداخلية
✓		(٢٧) يصدر قرار سحب الجنسية وإسقاطها من رئيس مجلس الوزراء
	✗	(٢٨) يصدر منح الجنسية المصرية المكتسبه بناء علي حالات التجنس الاستثماري من مجلس الوزراء
	✗	(٢٩) يصدر منح الجنسية المصرية المكتسبه بناء علي اعتبارات ادبيه من رئيس مجلس الوزراء
✓		(٣٠) يصدر قرار منح الجنسية المصرية بناء على اعتبارات ادبيه من رئيس الجمهوريه
	✗	(٣١) يجوز للأجنبي المتزوج من مصريه أن يكتسب الجنسية المصريه
✓		(٣٢) الاجنبيه التي تتزوج من مصري يجوز اكتسابها الجنسية المصريه
✓		(٣٣) يصدر قرار منح الجنسية المصريه في الميلاد المضاعف من وزير الداخلية
✓		(٣٤) يجوز لأبناء الام المصريه الذين ولدوا قبل العمل بقانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ اكتساب الجنسية المصريه
	✓	(٣٥) الاجنبيه التي تتزوج من مصري تكتسب بمجرد الزواج منه الجنسية المصريه
	✓	(٣٦) الزوجه التي كانت مصريه ثم فقدت الجنسية المصريه تكتسب الجنسية المصريه اذا اعلنت وزير الداخلية برغبتها في ذلك
	✓	(٣٧) الزوجه الاجنبيه التي كانت مصريه ثم فقدت الجنسية المصريه لا تكتسب الجنسية المصريه بمجرد زواجها من مصري وانما من اعلان رغبتها لوزير الداخلية
✓		(٣٨) الاولاد القصر يكتسبون الجنسية المصريه بمجرد منحها للاب أو الأم
	✗	(٣٩) المصريه التي تتزوج من أجنبي تزول عنها الجنسية المصريه بمجرد زواجها من أجنبي
	✗	(٤٠) المصريه التي تتجنس بجنسيه اجنبيه دون الحصول علي إذن من وزير الداخلية تزول عنها الجنسية المصريه
✓		(٤١) يجوز بقرار مسبب من مجلس الوزراء إسقاط الجنسية المصريه الاصليه من المصري الذي تجنس بجنسيه اجنبيه دون الحصول علي إذن من وزير الداخلية
✓		(٤٢) يشترط في اكتساب الجنسية المصريه المكتسبه بناء علي حالات التجنس الاستثماري أن يكون المتجنس حسن السير ومحمود السمعه
	✗	(٤٣) إذا صدر حكم بجنحه مخله بالشرف ضد شخص اكتسب الجنسية المصريه فتقوم سحب الجنسية المصريه منه إذا كان هذا الحكم خلال ١٠ سنين من اكتساب الجنسية المصريه
✓		(٤٤) يجوز لمجلس الوزراء خلال العشر سنوات التاليه لاكتساب الجنسية سحبها ممن دخلها بطريق الغش او بناء على اقوال كاذبه

✓		(٤٥) يجوز بقرار مسجل من مجلس الوزراء سحب الجنسية من كل من اكتسبها خلال السنوات الخمسة التالية لاكتسابها اذا حكم عليه في مصر بعقوبة جنائية او بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف
✓		(٤٦) لمدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية بترحيل الاجنبي من غير ذوى الاقامه الخاصه اذا دخل البلاد بطريق غير مشروع
✓		(٤٧) السلطة المختصة باصدار قرار ابعاد الاجانب هو وزير الداخلية وحده
✓		(٤٨) يتفق كلا من الابعاد والترحيل فى ان كل منها يعد خروجاً اجبارياً للاجنبي من اقليم الدولة رغماً عن ارادته
✓		(٤٩) الترحيل اجراء تتخذه الدولة لمواجهه حاله الدخول غير المشروع لاقليم الدولة بينما الابعاد فى حاله الدخول والاقامه الشرعيين ولاكن يتم الابعاد لوجود خطوره على امن الدولة
✓		(٥٠) الاجنبي الذى يتم ترحيله يحق له العوده والدخول الى البلاد مره اخرى بينما لا يجوز الاجنبي الذى يتم ابعاده للدولة مره اخرى لاقليم الدولة
	✗	(٥١) قرار الابعاد يصدر من مدير عام مصلحة الجوازات بينما يصدر قرار الترحيل من وزير الداخلية
	✗	(٥٢) الاجانب ذوى الاقامه الخاصه يخضعون لنظام الترحيل
✓		(٥٣) الاجانب ذوى الاقامه الخاصه يمكن صدور قرار بابعادهم
✓		(٥٤) يجوز للدول ناقصه السيادة أن تمنح الجنسية لشعبها
✓		(٥٥) الجنسية علاقه تنظيمه بين الفرد و الدولة
	✗	(٥٦) تمنح الدولة بحريه مطلقه فى تنظيم جنسياتها مقيدة
	✗	(٥٧) لا يجوز للفرد أن يقوم بتغير جنسيته
	✗	(٥٨) تعدد الجنسيات هو ميزة من مزايا الجنسية
✓		(٥٩) تراكم الجنسيات أو تعدد الجنسيات لا يحدث إلا وقت الميلاد فقط